

الهداية

[268] ويحنكه (1) بماء الفرات ساعة يولد إن قدر (2) عليه (3)، ويسميه بأحسن الأسماء، ويكنيه بأحسن الكنى (4)، ولا يكنيه (5) بعيسى (6)، ولا بالحكم، ولا بالحاتر (7)، ولا بأبي القاسم، إذا كان الاسم محمداً (8). وأصدق (9) الأسماء ما سمي بالعبودية، وأفضلها أسماء الأنبياء (عليهم السلام) (10). _____ 1 -

الحنك: باطن أعلى الفم من داخل، وقيل: هو الأسفل في طرف مقدم اللحين من أسفلها. وحنك الصبي بالتمر وحنكه: ذلك به حنكه " لسان العرب: 10 / 416. " 2 - " يقدر " د. 3 - عنه البحار: 104 / 126 ضمن ح 87. الفقيه: 3 / 315 ذيل ح 18 مثله، وفي فقه الرضا: 239 باختلاف يسير. وفي الكافي: 6 / 24 صدر ح 3 وصدر ح 4، وكامل الزيارات: 49، وعيون أخبار الرضا (عليه السلام): 1 / 17 ضمن ح 2، والتهذيب: 7 / 436 صدر ح 3، ومكارم الأخلاق: 239، وص 241 باختلاف في ألفاظه، عن بعضها الوسائل: 21 / 407 - أبواب أحكام الأولاد - ضمن ب 36. 4 - عنه البحار: 104 / 126 ضمن ح 87. فقه الرضا: 239، والمقنع: 335 باختلاف يسير في ألفاظه. وانظر الكافي: 6 / 18 ح 3، وص 19 ذيل ح 11، وص 34 ح 6، والفقيه: 4 / 269، والتهذيب: 7 / 437 ح 9، وعدة الداعي: 86، عنها الوسائل: 21 / 388 - أبواب أحكام الأولاد - ضمن ب 22، وص 397 ب 27 ح 1، وص 420 ضمن ب 44، وص 432 ب 51 ح 2، 5 - " ولا يكنه " ج. 6 - " بقيس " ب. 7 - " بالحرث " ب، د. 8 - عنه البحار: 104 / 126 ضمن ح 87، والمستدرک: 15 / 133 ذيل ح 3. فقه الرضا: 239، والكافي: 6 / 21 ح 15، والخصال: 250 ح 117، والمقنع: 335، ودعائم الإسلام: 2 / 188 صدر ح 683، والتهذيب: 7 / 439 ح 16 باختلاف يسير، عن بعضها الوسائل: 21 / 400 - أبواب أحكام الأولاد - ب 29 ح 2. 9 - " وأشرف " د. 10 - عنه البحار: 104 / 126 ذيل ح 87، والمستدرک: 15 / 129 ح 4. الكافي: 6 / 18 ح 1، ومعاني الأخبار: 146 ح 1، والتهذيب: 7 / 438 صدر ح 11 مثله، عنها الوسائل: 21 / 391 - أبواب أحكام الأولاد - ب 33 ح 1. _____